الأمم المتحدة S/PV.9993

مؤقت

مجلس الأمن

السنة الثمانون

الجلسة **9993**

الجمعة، 12 أيلول/سبتمبر 2025، الساعة 10/00

نيويورك

الرئيس	السيد سانغجين كيم	(جمهورية كوريا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد نبينزيا
	باكستان	السيد جادون
	بنما	السيد ألفارو دي ألبا
	الجزائر	السيد كودري
	الدانمرك	السيدة لاندي
	سلوفينيا	السيد جبوغار
	سيراليون	السيد توتانغي
	الصومال	السيد إبراهيم
	الصين	السيد سون لاي
	غيانا	السيدة بن
	فرنسا	السيد دارماديكاري
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد كاريوكي
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد كيلي
	اليونان	السيد ستاماتيكوس

جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0928 (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

افتتحت الجلسة الساعة 10/05.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): وفقا للمادة 37 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثل السودان إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2025/566، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته الولايات المتحدة الأمريكية.

إن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. سأطرح مشروع القرار للتصويت الآن.

أجري تصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، باكستان، بنما، الجزائر، جمهورية كوريا، الدانمرك، سلوفينيا، سيراليون، الصومال، الصين، غيانا، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): حصل مشروع القرار على 15 صوتاً مؤيداً. اعتمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار 2791 (2025).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الراغبين في الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السيد كيلي (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلم بالإنكليزية*): تشكر الولايات المتحدة الزملاء أعضاء مجلس الأمن على تعاونهم البناء في تجديد تدابير الجزاءات المفروضة على السودان وتمديد ولاية فريق الخبراء المعني بالسودان. ونرحب بمواءمة الجداول الزمنية لولاية فريق الخبراء وتجديد الجزاءات، مما يضمن اتباع نهج أكثر تماسكاً وكفاءة في معالجة الأزمة في السودان.

لا تزال الحالة في دارفور مزرية حيث ينتشر العنف على نطاق واسع مقترنا بتحديات إنسانية شديدة ونزوح جماعي، وكلها أمور أكدتها تقارير الفريق مراراً وتكراراً. ويبعث اعتماد مشروع القرار برسالة واضحة مفادها أن المجتمع الدولي لا يزال يركز على وقف تدفق الأسلحة وعلى تعزيز مساءلة أولئك الذين يديمون العنف وعدم الاستقرار في دارفور. ولا تزال الولايات المتحدة ملتزمة تجاه الشعب السوداني وستواصل العمل مع أعضاء المجلس والجهات الفاعلة الإقليمية وأصحاب المصلحة الرئيسيين لحماية المدنيين والتمكين من إيصال المساعدات الإنسانية ودعم مسار نحو تحقيق السلام والمصالحة في السودان.

السيد توتانغي (سيراليون) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بهذا التعليل للتصويت بالنيابة عن الدول الأفريقية الأعضاء في مجلس الأمن، وهي الجزائر والصومال وبلدي، سيراليون، بالإضافة إلى غيانا (مجموعة إيه 3 بلس).

بداية، نود أن نعرب عن تقديرنا لواضعي المسودة الأولى على جهودهم في تأمين توافق واسع في الآراء حول تجديد نظام الجزاءات المفروضة على دارفور، عملا بالقرار 1591 (2005). وقد صوتنا مؤيدين لهذا القرار (القرار 2791 (2025)) لأن النص يغطي شواغلنا الرئيسية، بما في ذلك مواءمة الجداول الزمنية لتجديد تدابير الجزاءات المفروضة بموجب القرار 1591 وولاية فريق الخبراء، وهي مسألة ظلت على مر السنين نقطة رئيسية تلتف حولها مجموعة إيه 3 بلس وعدد كبير من أعضاء المجلس.

وترحب المجموعة باتخاذ المجلس للقرار وتتطلع إلى أن يعقد المجلس العزم بصورة جماعية على ضمان تنفيذ نظام الجزاءات المتعلق بإقليم دارفور بهدف تخفيف تدابير الجزاءات في نهاية المطاف على أساس التطورات الميدانية وتحسن الأوضاع الأمنية والإنسانية في البلد. ونلاحظ، في هذا الصدد، أنه بغض النظر عن تدابير الجزاءات المعمول بها، فإن النزاع في السودان لا يزال يؤججه بشكل رئيسي الدعم العسكري المقدم من جهات فاعلة خارجية والتدخلات الأجنبية في انتهاك واضح لحظر الأسلحة.

إن انتهاكات حظر الأسلحة تُسهل إلى حد كبير المذابح المستمرة للمدنيين على أسس عرقية وحجم ونطاق العنف الجنسي المرتبط بالنزاع والذي لا يمكن تصوره. ومن ثم، فإننا نؤكد بشدة أهمية الامتثال لتدابير الجزاءات ومحاسبة المسؤولين عن هذه الانتهاكات والتجاوزات.

ونختتم بتكرار التأكيد على أن النزاع في السودان لن يُحل إلا من خلال تيسير عملية شاملة للجميع يقودها السودانيون ويمسكون بزمامها وتستند إلى حوار حقيقي وتركز على معالجة الأسباب الجذرية للنزاع.

السيدة لاندي (الدانمرك) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أشكر الولايات المتحدة على قيادة هذه المفاوضات.

صوتت الدانمرك مؤيدة لهذا القرار (القرار 2791 (2025)). ونرحب بتمديد نظام الجزاءات في السودان ومواءمته مع ولاية فريق الخبراء المعني بالسودان. إن شعب السودان يعاني منذ فترة طويلة جداً، بينما يتمتع الجناة بالإفلات من العقاب. ونشعر بقلق بالغ إزاء الحصار المستمر الذي تفرضه قوات الدعم السريع في الفاشر والذي مضى عليه الآن أكثر من 500 يوم. وقد دمرت الهجمات البنية التحتية الطبية الحيوية وتسببت في كارثة إنسانية، في حين أن الخدمات الاجتماعية الأساسية مستنفدة وانعدام الأمن الغذائي في ارتفاع كبير. وندين بشدة الهجمات التي أصبحت شائعة للغاية على المدنيين، وكذلك على العاملين في المجال الإنساني والمرافق الإنسانية. وما زلنا نشهد أزمات حادة في مجال حقوق الإنسان والحماية في السودان. ويلزم اتخاذ إجراءات حاسمة، بما في ذلك إرسال قوات إنسانية فورية ودائمة، لمنع ارتكاب جرائم فظيعة والسماح بإيصال المساعدات المنقذة للحياة إلى المحتاجين. ولا تقتصر المعاناة على دارفور. فالقتال في كردفان لا يزال يتصاعد، مخلفا خسائر كارثية في صفوف المدنيين ومتسببا بانهيار

الخدمات الأساسية. ولا يزال العنف الجنسي المتصل بالنزاع يُستخدم كسلاح حرب. ونرحب بالاعتراف بهذه الآفة في قرار اليوم.

وإزاء هذه الخلفية الرهيبة، فقد أصبح حظر الأسلحة في دارفور ونظام الجزاءات على السودان برمته أكثر أهمية من أي وقت مضى. ونحث جميع أطراف النزاع وجميع الدول الأعضاء على الامتثال الكامل للحظر والتدابير الأخرى. وندعو الدول إلى التعاون الفوري والكامل مع فريق الخبراء ومع الجهود الأخرى لضمان المساءلة عن انتهاكات القانون الدولي. فكلمات المواساة والتعبير عن القلق لم تعد كافية. ويجب على المجلس والمجتمع الدولي التكاتف والعمل بحزم من أجل السلام في السودان.

السيد جادون (باكستان) (*تكلم بالإنكليزية*): لقد انضمت باكستان إلى توافق الآراء بشأن تجديد نظام الجزاءات المتعلق بدارفور، السودان. ونعرب عن تقديرنا لواضعة المسودة الأولى، الولايات المتحدة، على النهج البناء الذي اتبعته في أخذ آراء أعضاء مجلس الأمن والبلد المعني خلال المشاورات. ونرحب بمواءمة نظام الجزاءات مع ولاية فريق الخبراء المعني بالسودان. ولا نزال نشعر بقلق بالغ إزاء الانتهاكات المستمرة لحظر الأسلحة. وقد أدى التدفق غير المقيد للأسلحة إلى دارفور إلى تأجيج النزاع ومفاقمة المعاناة الإنسانية وتقويض جهود السلام. ولا بد من امتثال جميع الدول للحظر. ويعكس دعمنا للقرار (القرار 2791 (2025)) التزام باكستان الثابت بالسلام والاستقرار في السودان وعموم المنطقة. ونؤكد مجدداً دعمنا لسيادة السودان واستقلاله ووحدته وسلامة أراضيه. ويجب أن تحترم أي تدابير يتخذها المجلس هذه المبادئ ولا ينبغي أن تشكل بديلاً عن الحوار السياسي أو المسؤولية الوطنية عن الحلول. ونعتقد أن الجزاءات وسيلة وليست غاية وينبغي استخدامها بحكمة.

السيد نبينزيا (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): لقد صوتت روسيا مؤيدة مشروع القرار الذي صاغته الولايات المتحدة بشأن الجزاءات على دارفور، السودان (القرار 2791 (2025)).

ونلاحظ أن النص يعكس هدفين رئيسيين هما التمديد التقني لنظام الجزاءات وتزامن ولاية فريق الخبراء التابع للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان مع ذلك النظام. ومن المرجح أن يستأنف الفريق عمله، وإن كان بتشكيلة محدودة.

وللأسف فإن الحالة في السودان، وفي دارفور الكبرى على وجه الخصوص، بعيدة كل البعد عن الاستقرار. فمنذ أكثر من عام والمتمردون يحاصرون عاصمة شمال دارفور، الفاشر، والحالة معقدة أيضاً في ولايات أخرى في جنوب البلد. ويُحافَظ إلى حد كبير على القدرة القتالية للعناصر المعارِضة للقوات المسلحة من خلال الدعم الخارجي وإمدادات الأسلحة والمعدات، وهو ما يعد خرقاً للحظر المفروض على تلك المنطقة من السودان. وفعالية نظام الجزاءات، الذي بدأ العمل به منذ أكثر من 20 عاما وفي ظل ظروف مختلفة، لا تزال دون المستوى المطلوب. غير أننا نتوقع تنفيذ القيود التي فرضها مجلس الأمن وتحديد أي محاولات للالتفاف عليها أو تجاهلها في الوقت المناسب.

ومن المهم عدم استخدام نظام الجزاءات لإحباط جهود الحكومة السودانية الحالية لاستعادة النظام والشرعية الدستورية في البلد. وللأسف، فإن هذا بالضبط ما يحدث في الوقت الحالي. وتتحمل سلطات البلد

والجيش، الذين امتثلوا طوال هذه السنوات بدقة للقيود التي فرضها المجلس تجاه دارفور، العبء الأكبر من الحرمان والتضييق، في حين يخرج خصومهم سالمين. ونعتبر هذا النهج غير عادل، ونرى ذلك محاولة لقلب الأمور رأسا على عقب. ونود أن نشدد على أنه إذا كان المجلس يسعى إلى تمديد نظام الجزاءات المفروضة على دارفور بانتظام، فيجب أن يتصرف كما يجب، أي أن يحمي المدنيين في الإقليم من العنف وعدم الاستقرار المتزايدين.

ونرفض رفضاً قاطعاً أي مقترحات، حتى وإن كانت مطروحة للنقاش، لتوسيع نطاق الجزاءات لتشمل مناطق أخرى من السودان. ونعتقد أن الخطوات المتسرعة وغير المدروسة فيما يتعلق بالملف السوداني يمكن أن تقوض آفاق الحوار والمصالحة بين السودانيين، ويجب تجنبها بأي ثمن. وللأسف، لم تتمكن بعض الوفود من مقاومة إغراء ملء هذا القرار الفني البحت بعناصر دخيلة، مثل مسألة العنف الجنسي. ونود أن نسلط الضوء على أن القضايا الإنسانية وحماية المدنيين وحقوق الإنسان والعنف الجنسي ليست سبباً بل نتيجة للأعمال العدائية المستمرة في السودان منذ ربيع عام 2023. وبناءً على ذلك، فإن حل هذه المشاكل يتوقف على إنهاء الأعمال العدائية والانتقال إلى تسوية سياسية ودبلوماسية من خلال حوار وطني. ومن المهم في هذه المرحلة أن يقيم جميع ممثلي المجتمع الدولي من ذوي الضمائر الحية تعاونا بنّاءً مع حكومة السودان بشأن هذه المسائل، بدلاً من تسخير العقوبات كوسيلة لممارسة الضغط على الخرطوم.

السيد جبوغار (سلوفينيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تشكر سلوفينيا الولايات المتحدة، واضعة المسودة الأولى، على جهودها في توجيه عملية تجديد نظام الجزاءات المفروضة على السودان ومواءمة ولاية فريق الخبراء مع الجدول الزمني للنظام.

ونرحب باتخاذ هذا القرار اليوم. وقد صوتت سلوفينيا مؤيدة للقرار (القرار 2791 (2025)) ليس لأننا نعتبر الجزاءات غاية في حد ذاتها، بل لأنها تظل أداة ضرورية لدعم جهود السلام والاستقرار الأوسع نطاقا في السودان. وقد قدم فريق الخبراء مجموعة من الأدلة على وقوع انتهاكات لحظر الأسلحة وانتهاكات واسعة النطاق للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، مما يؤكد الحاجة إلى مواصلة الرصد وضرورة المساءلة. ويمكّن أولئك الذين يواصلون توريد الأسلحة ارتكاب هذه الانتهاكات في تحدٍ لقرارات المجلس. ويعكس تصويتنا ذلك بالضبط.

ونؤكد أيضا على أنه لا يزال من الأهمية بمكان أن يعمل فريق الخبراء بكامل طاقته في أسرع وقت ممكن، حتى تظل قرارات لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان وقرارات المجلس مستنيرة وفعالة.

وفي الوقت نفسه، ندرك أن الأزمة في السودان لا تقتصر على دارفور، كما هو الحال بالنسبة لنظام الجزاءات الحالي. ويمتد العنف، مع أنماط من عدم الاستقرار والنزوح والمعاناة الإنسانية، إلى ما وراء حدود دارفور. ومن الضروري أن تعكس مداولات المجلس هذا السياق الأوسع، بما في ذلك بشأن الجزاءات.

وقبل أن أختتم، لا بد لي أن أتحدث عن الأعمال الوحشية التي عُرِضَت في التقارير الأخيرة، بما في ذلك تقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في السودان. فعلى مدى هذا النزاع، اطلعنا على الفظائع

التي ارتُكبت في جميع أنحاء السودان، وخاصة في دارفور. وقد وثقت البعثة عمليات القتل الجماعي والتعذيب والاختفاء القسري والعنف الجنسي والحرمان المتعمد من الغذاء والمياه والرعاية الطبية. ولا يمكن إيجاز ذلك إلا بوصفه إرهابا. ولذلك فإننا نوجه اليوم نداءً إلى جميع الجهات الفاعلة: لقد طفح الكيل. يجب أن تنتهي هذه الدوامة من الفظائع، ويجب أن يتحمل أولئك الذين يؤججونها أو يرتكبونها أو يستفيدون منها مسؤولية أفعالهم وأن يخضعوا للمساءلة.

السيد كاريوكي (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): ترحب المملكة المتحدة بتجديد نظام الجزاءات المفروضة على السودان، بما في ذلك مواءمة ولاية فريق الخبراء. ونعرب عن امتناننا للولايات المتحدة بصفتها واضعة المسودة الأولى لتيسيرها المفاوضات ولأعضاء المجلس لمشاركتهم.

وسأدلي بنقاط ثلاث.

أولاً، نرحب بالصياغة الجديدة في الولاية التي تعرب عن القلق إزاء تقارير العنف الجنسي المتصل بالنزاع. وقد وثقت البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في السودان في تقريرها الأخير انتشار العنف الجنسي والجنساني على نطاق واسع ومنهجي، بما في ذلك الاغتصاب والاستعباد الجنسي والزواج القسري، وغالبا ما يستهدف هذا العنف الأفراد على أساس جنسهم وهويتهم العرقية. ونحث اللجنة على فرض جزاءات على الجناة.

ثانيا، تقف المملكة المتحدة على أهبة الاستعداد لدعم زيادة تعزيز نظام الجزاءات هذا وتوسيع نطاقه. يستمر النزاع في الاشتداد، مع تأثيره المدمر على المدنيين. ويجب أن يكون نظام الجزاءات هذا فعالا. وينبغي أن يشمل ذلك الأمر التصدي للاستخدام المتزايد للمرتزقة والطائرات المسيرة ومعالجة توسع القتال وتدفق الأسلحة إلى ولايات كردفان.

ثالثا، نحث جميع أعضاء المجلس على دعم عمل فريق الخبراء التابع للجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005)، بشأن السودان. ومن المؤسف أن بعض أعضاء المجلس قد عطلوا عمل الفريق لعدة أشهر. ونأمل أن يتغير هذا الأمر الآن. إن الفريق يؤدي دورا حاسما في ضمان فعالية الجزاءات.

ويبقى نظام الجزاءات هذا أداة مهمة في السعي لتحقيق السلام والأمن في السودان والمنطقة. ويمكنه أن يساعد في حماية المدنيين، بما في ذلك بتقييد تدفق الأسلحة. وسنظل ملتزمين بالعمل مع أعضاء المجلس والشركاء الإقليميين لدعم مستقبل سلمي للسودان.

السيد سون لاي (الصين) (*تكلم بالصينية*): أرحب بالممثل الدائم للسودان في جلسة اليوم.

لقد صوتت الصين مؤيدة للقرار المتخذ للتو (القرار 2791 (2025)).

أدى النزاع الدائر في السودان إلى تزايد الخسائر في صفوف المدنيين وتفاقم الأزمة الإنسانية المتزايدة. وسيساهم قرار المجلس بتمديد الجزاءات لتشمل دارفور بالسودان في الحد من تدفق الأسلحة إلى منطقة الحرب ومنع تفاقم النزاع والحد من الأضرار التي تلحق بالمدنيين. ونأمل أن تمتثل الدول الأعضاء بجدية لأحكام القرار وتنفذ التدابير ذات الصلة بفعالية.

وقد دأبت الصين والعديد من زملائها الأعضاء في المجلس على الدعوة بصورة متسقة ومسؤولة إلى معالجة عدم التوافق بين ولاية نظام الجزاءات المفروضة على السودان وولاية فريق الخبراء التابع للجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005)، بشأن السودان، على التوالي. وتثني الصين على هذا القرار لحل تلك المسألة. وقد أكدت الصين مرارا وتكرارا أن الجزاءات وسيلة وليست غاية وينبغي عدم إساءة استخدامها كأداة سياسية للتدخل والضغط. وتتمثل الأولوية الآن في تحقيق وقف إطلاق النار وإنهاء القتال في أقرب وقت ممكن، والتخفيف من المحنة الإنسانية والمضي قدما في العملية السياسية بشكل مطرد. وينبغي للمجتمع الدولي أن يحافظ بجدية على سيادة السودان ووحدته وسلامة أراضيه؛ وأن يدعم جهود الوساطة التي تقودها الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي؛ وأن يساعد السودان على استعادة السلام والاستقرار في وقت مبكر.

السيد ألفارو دي ألبا (بنما) (*تكلم بالإسبانية*): نعرب عن تقديرنا لمشاركة ممثل السودان.

إننا نرحب باتخاذ القرار 2791 (2025) ونشكر الولايات المتحدة، بصفتها واضعة المسودة الأولى، على دورها القيادي في إجراء هذه المفاوضات. كما نقدر جهودها في تيسير التوصل إلى نص يعكس التوازن بين المواقف المختلفة لأعضاء المجلس.

كما نود أن نشكر المملكة المتحدة على مبادرتها بإدراج اعتبارات محددة في النص بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. وندرك أهمية تسليط الضوء على هذه المسألة في سياق السودان، حيث لا يزال السكان المدنيون، ولا سيما النساء والفتيات، يواجهون انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان.

كما نقدر أيضا ما تحقق من خلال هذا القرار من المواءمة بين الولايات. وهذا الاتساق بين أدوات المجلس ضروري لضمان اتخاذ إجراءات أكثر فعالية وتنسيقا.

ونود التأكيد على أن التدابير الواردة في القرار تهدف إلى معالجة سلوك محدد يهدد السلام والأمن والحقوق الأساسية في البلد. وفي هذا الصدد، نصر على أن الجزاءات يجب أن تظل أداة انتقائية ومؤقتة وخاضعة للمراجعة باستمرار، وأن تتكيف مع التطورات على أرض الواقع، وألا تكون غاية في حد ذاتها.

ونكرر الإعراب عن قلقنا إزاء استمرار العنف في السودان وتدهور الحالة الإنسانية. ويشكل هذا القرار أداة إضافية نأمل أن تعزز الامتثال الصارم للقانون الدولي.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل السودان.

السيد محمد (السودان): السيد الرئيس، نهنئكم برئاسة المجلس خلال هذا الشهر ونتعاون معكم في مهمة تصريف أعماله. كما نشكر تعاون الولايات المتحدة حامل القلم لتعاونها مع السودان خلال فترة التفاوض، وقبول التجديد التقني للقرار. كما نشكر أيضا الجهود التي بذلتها كل من الصين وروسيا ومجموعة الأعضاء الأفارقة الثلاثة في الإقرار وملاحقة هذا الهدف حتى يتحقق.

لقد تأثرت وضعية وديناميات القرار 1591 (2005) بشكل سلبي بعد تطاول الزمن منذ عام 2004. طالب السودان منذ وقت طويل بمراجعة تدابير القرار للمواءمة بين الولايتين وللتوافق مع حقه الثابت في

الميثاق للدفاع عن سيادته ووحدة إقليمه بوصفه دولة عضوا في الأمم المتحدة وطرفا في الميثاق منذ عام 1956، وحقه في الدفاع الفردي والجماعي المكفول في الميثاق للدول الأعضاء من حيث إن السيادة لا تقبل التجزئة والتبعيض.

ولذلك نشيد بموقف المجلس والأمين العام في إدانة مساعي تجزئة السودان وروافدها الإقليمية المتآمرة في دول الجوار والدول التي استضافت خطة إطلاق حكومة افتراضية وتريد أن تجعل من نيالا عاصمة لها، بعد فشل الهجوم رقم 2040 صباح أمس الذي ما انفكت تشنه ميليشيا الدعم السريع المتمردة طمعا في إسقاط الفاشر.

إن التساهل في تطبيق القرار أدى إلى تضرر السيادة السودانية وإلى تعنت الميليشيا المتمردة، واستمرار حصار الفاشر وغيرها من المدن المفتاحية في دارفور وكردفان، وفاقم من استمرار الحصار والتدخلات الأجنبية الإماراتية السافرة مما أطال أمد الحرب وتهديد أوضاع المدنيين. كما أنه منح الرعاة الإقليميين فرصة لتغيير طبيعة الحرب. حتى إذا تمكن الجيش السوداني من تشتيت مقاتلي الميليشيا المتمردة والانتصار عليها، قاموا بجلب عصائب المرتزقة الكولومبيين الذين رفعنا لكم تفاصيل خطة غزوهم للبلد، وجلبهم عبر شركات أمنية خاصة، تتخذ من دولة الإمارات مقرا لها، بقيادة العقيد الكولومبي المتقاعد ألفارو كيخانو، تحت مظلة خدمات الأمن والحماية، والعمل تحت منظومة ذئاب الصحراء، مع الاعتماد على قواعد ومرافق عسكرية تابعة للإمارات نقلا وتدريبا. أكدنا للمجلس تشغيل حوالي 248 رحلة جوية بطائرات مستأجرة من الإمارات لتدريب المرتزقة في الأراضي السودانية، وبالأخص، نيالا والفاشر وإقليم دارفور. كما شملت تدريباتهم خططا لحرب المدن، وإجراء تكتيكات ميدانية مفتوحة، واستخدام الأسلحة الثقيلة، والإشراف على عملية إطلاق الطائرات المسيرة، وتشغيل وتدريب الجنود الأطفال، وأعمارهم بين 10 و 12 عاما.

وأدت مشاركة هجمات المرتزقة في الأعمال العدائية ضد الجيش السوداني إلى انتهاكات مريعة وثقتها السلطات الاستخبارية والوحدات الأمنية، في ارتكاب مجازر والقتل خارج نطاق القضاء تمثلت في مثال واحد فقط خلال الفترة ما بين 22 كانون الثاني/يناير و 11 شباط/فبراير 2025 في قتل 87 مدنيا سودانيا بنيران القناصة و 12 مدنيا بالمدفعية و 17 في اشتباكات مباشرة و 16 في غارات والعشرات بالطائرات المسيرة الانتحارية، مع تدمير 115 مبنى مدنيا. ومن بين الأدلة التي عثرت عليها السلطات السودانية دليل تشغيل سري من 18 منصة باللغة الإسبانية مؤرخ في 1 كانون الأول/ديسمبر 2024 في الفاشر. حيث ثبت نشر فصيل من المرتزقة الكولومبيين باسم كتيبة عمليات ذئاب الصحراء، باستخدام الفوسفور الأبيض المحظور بموجب القانون الدولي الإنساني. وتتضمن الوثائق قوائم الأسلحة والإمدادات التي طلبها العقيد ألفارو كيخانو في مدينة العين بالإمارات.

ولقد أدان الرئيس الكولومبي غوستافو بيترو أوريغو هذه العملية مؤكدا مقتل حوالي 40 من المرتزقة الكولومبيين. وتشمل فظائع المرتزقة الاعتداءات على المدنيين في الفاشر والتهجير والإخفاء القسري والاحتجاز غير المشروع والتجويع والعنف الجنسي. كما اعتدت الميليشيا بتاريخ 28 تموز/يوليه على حقل هجليج النفطي بولاية غرب كردفان بصاروخ مسيّرة استراتيجية.

ولقد كشفت إذاعة فرنسا الدولية، استنادا إلى صور أقمار صناعية ومواد مصورة نشرها مركز معلومات المرونة، عن وجود قاعدة عسكرية سرية لميليشيا الدعم السريع المتمردة في عمق الصحراء الليبية بالقرب من مدينة الكفرة يتم استخدامها منصة خلفية لدعم عمليات الميليشيا المتمردة في دارفور، حيث ظهرت مركبات عسكرية في معسكر زمزم للنازحين تم رصدها مسبقا في القاعدة المذكورة. وقد تزامن ذلك مع تفعيل خط تنشيط جديد عبر لوجستيات الصحراء لتموين الميليشيا بجانب خط الكفرة وجنوب ليبيا والذي يستغل لتهريب الأسلحة للميليشيا إمعانا في خرق القرار 1591 (2005) والقرار 2736 (2024). وقد ثبت من خلال المعلومات التي رفعناها إلى المجلس وجود هذه المنظومة الصحراوية الكاملة التي تعمل لهدم الوحدة والسيادة السودانية مع استمرار خطوط الإمداد الجوية من ليبيا ونيالا ومن بوصاصو إلى انجمينا.

ولا يخفى عليكم مساعي الميليشيا المتمردة لإيجاد موطئ قدم في جبل عوينات والمثلث الحدودي الذي يشكل نقاط تماس بين السودان ومصر وليبيا لقربها من طرق التهريب المعروفة.

إن المرتزقة الذين يقتلون السودانيين والشركات الأمنية التي تنقلهم بين القارات لشن حرب لتدمير السودان والقضاء على قواته المسلحة وتهجير سكانه تسهل لهم دول أخرى في الجوارين الغربي والشرقي، بجانب وضوح معالم إعادة رسم خارطة السودان ضمن أجندة الفوضى العبثية ونظام الهرج والمرج الدولي السائد. لقد أوضحنا جوانب هذا المخطط وأجندته السرية وأن السودان وجه اتهامات صريحة إلى دولة الإمارات، مدعمة بالوثائق تؤكد تورطها في ذلك المخطط الآثم، الذي يهدف إلى إسقاط الفاشر واحتياز دارفور. وإن عدم اتخاذ فعل بناء من قبل المجلس سيوفر أرضية للرعاة الإقليميين بالتجاسر على انتهاك القانون الدولي. وقد اعترف وزير خارجية كولومبيا بمشاركة عدد من مواطنيه في القتال إلى جانب الميليشيا المتمردة ووجه اعتذارا رسميا لحكومة السودان.

ويستمر حصار الفاشر المبرمج والمدعوم من وسائط إقليمية ليشكل واحدة من أميز مآسي عصر الهرج والمرج الدولي تحت صمت دولي مريب، بينما ميليشيا الدعم السريع المتمردة وحلفاؤها المرتزقة يستخدمون سلاح التجويع. وإن الدفاعات الجوية التي يزود بها الفاعلون الخارجيون الميليشيا المتمردة تحول دون نجاح جهود الإسقاط الجوي للإمدادات الإنسانية لمدينة الفاشر، بحسبانه الملاذ الوحيد المتاح لإنقاذ حياة المدنيين الذين وضعتهم وحشية الميليشيا تحت حصار مفتوح الأمد. ولقد وصفت منظمة طوعية وضعية المدنيين بأنهم لا يعيشون حياة عابرة في انتظار الموت المحتوم بل يقامون يوميا ببسالة نادرة ليشهدوا العالم على أن هذه الكارثة ليست قدرا بل جريمة مقصودة. لقد قطعت الميليشيا والمرتزقة خطوط الإمداد لمنع وصول الإغاثة الإنسانية. وهذا شهدت به الأمم المتحدة التي أكدت على نهب الميليشيا لقوافل الإغاثة. وحولت الميليشيا المتمردة والمرتزقة معسكر زمزم للنازحين بعد اجتياحه إلى ثكنة وقاعدة عسكرية مما أدى لنزوح نصف مليون نازح.

وأن الفظائع والجرائم المتوحشة التي ارتكبتها هذه الميليشيا تتم على نمط ممنهج ومقصود بحد ذاته. وسبق أن تجاهلت الميليشيا نداءات الأمين العام في حزيران/يونيه الماضي بقبول هدنة إنسانية لتمكين إيصال المساعدات الإنسانية إلى الفاشر. وبعث السيد رئيس مجلس الوزراء برسالة إلى الأمين العام يطلب تحركا فوريا لإغاثة المدنيين المحاصرين في دارفور وكرر ذلك في محادثة هاتفية جرت مؤخرا.

إن السودان يضع أهمية كبيرة لدور اللجنة المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005)، بشأن السودان، وفريق الخبراء المعني بالسودان ويتعاون مع تلك الآلية ويسهل عملهم ويرتبط معهم بشكل بناء. ولذلك نهيب بفريق الخبراء أن يحسم الجدل القائم بشأن تفاقم حرب العدوان ومشاركة دول راعية وجلب مرتزقة. وهذه العناصر تم إغفالها في التقرير السابق مع وفرة الأدلة وتعدد المصادر الموثوقة. وإننا نتطلع إلى تحلي الفريق بالمهنية والموثوقية وعدم السماح للتأثيرات التي تخل بالاحترافية.

إن المنطقة الحدودية يتم استغلالها لتهريب السلاح والمؤن والعتاد إلى الميليشيا المتمردة، مما يؤدي لتأجيج النزاع وإطالة أمد الحرب. وهذا في حد ذاته بينة مادية لا ظرفية على التعدي على السيادة السودانية.

إن على دول الجوار احترام الميثاق وعدم فتح حدودها لدعم شوكة التمرد وتحويل أراضيها مسارات لزعزعة أمن السودان وأحزمة إسناد وبؤر لتجنيد المرتزقة. وإن إحدى الدول عرقلت وصول الفريق إلى مناطق معينة داخل أراضيها حتى لا تكشف عن دورها في لعبة الحريق الممنهج والتدمير المبرمج للسودان.. كما أننا نتوقع أن يعمل الفريق بشكل يتوافق مع أفضل الممارسات والأساليب. ولاحظنا عدم بذل أي مجهود لتتبع الرحلات الجوية التي رصدناها لكم في التقرير السابق والتي أشارت إليها حكومة السودان ورفعنا للمجلس رصدا كاملا لها في الأسبوع الماضي.

لقد حولت الأطراف الخارجية المتمالئة مع الميليشيا وضعية الحرب إلى خلق ميزان قوة مدعوم من المرتزقة لضمان عناصر مقاتلة مستمرة مع الميليشيا بشكل مستمر لرفع درجة السيطرة الميدانية للميليشيا وتحويل الديناميات إلى احتلال ناعم تتم إدارته من الإمارات عن بعد دون تحمل مسؤوليته وتبعاته المباشرة، مما يجعله مشروع إرهاب كامل عابر للحدود وتكريس للإفلات من العقاب عبر التذاكي المثير للإشفاق.

إن غياب رد فعل صارم وموقف حازم من المجلس يثير شبهة التغطية المتعمدة للفاعلين الدوليين وهم بذلك يجعلون دارفور واحدة من اثنين، إما رافعة للوطنية الجديدة ومحرقة لأعداء السودان التي جسدتها حرب الكرامة، أو حاضنة لإرهاب متعدد الأجناس يولد تطرفا مضادا وبضدها تتميز الأشياء. وهذا بالضرورة لا يخدم أهداف السلام الإقليمي ولا السلام في السودان

ويجب أن تُمنع الإمارات من توسيع نطاق الحرب والسودان يرفض شروط التسوية الإماراتية. وسيقاوم السودان قيام أي كيان عصبوي أو حكومة موازية برعايتها. ولن يسمح تحت التلاعب بورقة الإغاثة لمنح وضعية الأمر الواقع للحكومة الإسفيرية المزعومة. وسيقاوم السودان هندسة التجزئة التي يسعى لها الأعادي بالخارج وعملاؤهم بالداخل والروافع الإقليمية المأجورة.

إننا نطلب من المجلس أن ينتبه إلى التالي.

بموجب الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم لعام 1989، تتحمل الدولة التي تمول وتسلح وتستخدم المرتزقة مسؤولية دولية. وتناول مجلس الأمن سابقا مسألة تورط الدول في زعزعة الاستقرار في حالة ليبيا، في قراري مجلس الأمن 1970 (2011) و 1973 (2011)، حيث اعتبر دعم الجهات الخارجية للجماعات المسلحة تهديدا مباشرا للسلم والأمن الدوليين. وأكد المجلس مرارا،

وبالأخص في قراريه 1674 (2006) و 2286 (2016) أن استهداف المدنيين عمدا واستخدام الأسلحة المحظورة يشكلان انتهاكا جسيما للقانون الدولي الإنساني.

فلا يحق للمرتزقة الاستفادة من صفة مقاتلين أو أسرى حرب بموجب المادة 47 من البروتوكول الإضافي الأول إلى اتفاقيات جنيف لعام 1949، الذي اعتمد في عام 1977، وتنص اتفاقية عام 1989 لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم على أن ذلك يعتبر جريمة دولية تلزم الدول الأطراف بمحاكمة مرتكبيها وتسليمهم.

ونصت اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية للقضاء على أعمال المرتزقة فى أفريقيا لعام 1977 على تعريف نشاط المرتزقة باعتباره جريمة ضد السلم والأمن في أفريقيا. وأدان مجلس الأمن مرارا نشاط المرتزقة، بما في ذلك في قراريه بشأن أنغولا، قرار مجلس الأمن 1127 (1997) وسيراليون، قرار مجلس الأمن 1132 (1997)، معترفا بتأثيره السلبي على عمليات السلام. إن استخدام الفوسفور الأبيض في المناطق المدنية ينتهك البروتوكول بشأن حظر أو تقييد استعمال الأسلحة المحرقة (البروتوكول الثالث).

إن الطابع العابر للحدود لهذه العمليات يشكل تهديدا للسلم بموجب المادة 39 من الميثاق.

وأنشأ مجلس الأمن في حالات مماثلة لجان خبراء وآليات رصد، لا سيما في قراري مجلس الأمن 2127 (2013) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى و 1973 (2011) بشأن ليبيا، لمراقبة تدفقات الأسلحة غير المشروعة والمرتزقة.

وفي ضوء ما سبق، تطلب حكومة السودان من الآتي: التأكيد على أن تجنيد المرتزقة وتمويلهم ونشرهم في السودان يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، وإنشاء آلية رصد خاصة للعقوبات، على غرار لجان الخبراء المعنية بليبيا وجمهورية أفريقيا الوسطى، تتولى التحقيق في شبكات المرتزقة المرتبطة بالإمارات العربية المتحدة، وإعداد تقارير دورية لمجلس الأمن، وفرض عقوبات مستهدفة، تشمل تجميد الأصول، والتأكيد من جديد على سيادة السودان، وفرض عقوبات مستهدفة على الميليشيا.

رُفعت الجلسة الساعة 10/40.